

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٤٣ لسنة ١٩٨١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام الصادر بالقانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٧١ المعدل بالقانون رقم ١١١ لسنة ١٩٧٥ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٦٧ لسنة ١٩٧٥ بإنشاء المجالس العليا للقطاعات ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧ لسنة ١٩٧٩ بتحديد الوحدات الداخلة في نطاق قطاع التموين والتوزيع الداخلى ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تضاف الشركة المصرية للورق والأدوات الكتابية إلى الملحق المرفق بقرار رئيس الجمهورية رقم ٧ لسنة ١٩٧٩ المشار إليه - نقلا من قطاع الورق والطباعة والنشر .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٥ شعبان سنة ١٤٠١ (١٧ يونية سنة ١٩٨١)

أنور السادات